قانون رقم ٤ لسنة ٢٠٠٨

بالترخيص لوزير البترول في التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة شل إيجيبت ان في . Shell Egypt. N.V لتعديل اتفاقية الالتزام الصادرة بموجب القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٨ المعدل بالقانون رقم ٢ لسنة ٢٠٠١ للبحث عن البترول واستغلاله في منطقة شمال غرب دمياط البحرية بدلتا النيل

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه : (المادة الاولى)

يرخص لوزير البترول في التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة شل إيجيبت ان . في . Shell Egypt. N.V لتعديل اتفاقية الالتزام الصادرة بجوجب القائون رقم ٩ لسنة ١٩٩٨ للعدل بالقانون رقم ٢ لسنة ٢٠٠١ للبحث عن البترول واستغلاله في منطقة شعال غرب دمياط البحرية بدلتا النيل ، وذلك وققا للشروط المرفقة والخريطة الملحقة بها .

(المادة الثانية)

تكون للقسواعسد والإجسراءات الواردة في الشسروط المرفقسة قسوة القانسون ، وتنفذ بالاستثناء من أحكام أي تشريع مخالف لها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره . يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

حسنى مبارك

صدر برئاسة الجمسهورية في ٢٨ المحمرم سنة ١٤٣٩ هـ (الموافق ٥ فبرابر سنة ٢٠٠٨ م) .

اتفاق تعديل

اتفاقية الالتزام للبحث عن البترول واستغلاله فى منطقة شمال غرب دمياط البحرية بدلتا النيل الصادرة بموجب القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٨ المعدل بموجب القانون رقم ٢ لسنة ٢٠٠١

يين

جمهورية مصر العربية والهيئة المصرية العامة للبترول و شركة شل إيجيبت ان. في.

أبرم اتفاق التعديل هذا في اليوم من شهر سنة ٢٠٠٧ بمعرفة وقيما بين جمهورية مصر العربية (ويطلق عليها فيما يلى "الحكومة" أو "ج.م.ع.") والهيئة المصرية العامة للبترول، وهي شخصية قانونية أنشئت بوجب القانون رقم ١٩٥٧ لسنة ١٩٥٨، بما أدخل عليه من تعديل (ويطلق عليها فيما يلى "الهيئة ") وشركة شل إيجيبت أن. في، وهي شركة عامة ذات مسئولية محدودة مؤسسة وقائمة وفسقاً لقوانين هولندا (ويطلق عليها فيما يلى "ثل" أو " المقاول ") .

تقرز الآتى

حيث أن حكومة جمهورية مصر العربية والهيئة المصرية العسامة للبترول وشركة شل إيجيبت أن. في. وإديسون انترناشيونال اس. بي. ايد. قد أبرموا اتفاقية التزام للبحث عن البترول واستغلاله في منطقة شمال غرب دمياط البحرية بدلتا النيل الصادرة بجوجب القانون رقم ٢ لسنة ١٩٩٨ ولقانون رقم ٢ لسنة ١٩٩٨ والقانون رقم ٢ لسنة ١٩٩٨ فيما يلي "اتفاقية الالتزام").

AMENDMENT AGREEMENT OF

THE CONCESSION AGREEMENT FOR PETROLEUM EXPLORATION AND EXPLOITATION

IN

NORTH WEST DEMIATTA OFFSHORE AREA NILE DELTA

ISSUED BY VIRTUE OF LAW NO. 9 OF 1998
AS AMENDED BY VIRTUE OF LAW NO. 2 OF 2001
BETWEEN

THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT

AND

THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION

AND SHELL EGYPT N.V.

This Amendment Agreement is made on this day of , 2007, by and between the ARAB REPUBLIC OF EGYPT (hereinafter referred to as the "GOVERNMENT" or "A.R.E."), the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, a legal entity created by Law No. 167 of 1958 as amended (hereinafter referred to as "EGPC"), SHELL EGYPT N.V., a public limited liability company organized and existing under the laws of the Netherlands (hereinafter referred to as "SHELL" or "CONTRACTOR").

WITNESSETH

WHEREAS, the GOVERNMENT of the Arab Republic of Egypt, the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, SHELL Egypt N.V. and Edison International s.p.a. entered into a Concession Agreement for Petroleum Exploration and Exploitation in North West Demiatta Offshore Area, Nile Delta, which was issued by virtue of Law No. 9 of 1998 as amended by virtue of Law No. 2 of 2001 (Law No. 9 of 1998 and Law No. 2 of 2001 hereinafter referred to as the "Concession Agreement").

وحيث أنه نتيجة لعدة تنازلات ، أصبح المقاول شركة شل إيجيبت أن. في. وشركة كوفييك (إيجيبت) ليستد وشركة جاز دى فرانس اكسبلوريشن إيجيبت بى، في، في اتفاقية الالتزام ؛

وحيث أن شركة كوفيك (إيجيبت) ليمتد وشركة جاز دى فرائس اكسبلوريشن إيجيبت بي. في. قد رفضا المشاركة في مد وتعديل اتفاقية الالتزام هذه وأصبح المقاول الآن شركة شل إيجيبت أن. في.

وحيث أن المقاول يرغب في إنفاق استثمارات إضافية وإجراء عمليات إضافية للبحث والتنمية في المنطقة التي يشملها اتفاق التعديل هذا ، ومد وتعديل اتفاقية الالتزام ؛ لذلك، فقد اتفقت الأطراف على ما هو آت:

المبادة الآولسي

فيما عدا ما يتحدد خلافا لذلك فيما يلى، يكون للكلمات والعبارات المعرفة في اتفاقية الالتزام ذات المعنى في اتفاق التعديل هذا.

المادة الثانية

يضاف في نهاية المادة الرابعة مسسن القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٨ ما يلي :

"منطقة البحث" في اتفاق التعديل هذا ، اعتباراً من تاريخ سربان اتفاق التعديل هذا ، هي المنطقة الموصوفة بالإحداثيات المشار إليها في الملحق (أ- ١) والخريطة الموضحة لذلك بالملحق (ب- ١) باتفاق التعديل هذا وتطبق عليها النصوص التالية :

أأ) يمنح المقاول قسرة بحث مدتها ثلاث (٣) سنوات تبدأ من تاريخ سريان اتفاق التعديل هذا. وعنح المقاول امتدادا واحدا (١) لفسرة البحث هذه مدته سنتين (٢) ،

WHEREAS, as a result of several assignments, the CONTRACTOR in the Concession Agreement is SHELL EGYPT N.V., KUFPEC (EGYPT) Ltd. and GAZ De France Exploration Egypt B.V.;

WHEREAS, KUFPEC (EGYPT) Ltd. and GAZ De France Exploration Egypt B.V. have declined to participate in such extension and amendment of the Concession Agreement and now the CONTRACTOR is SHELL Egypt N.V.;

WHEREAS, CONTRACTOR desires to expend additional investments and perform additional Exploration and Development operations in the Area covered by this Amendment Agreement, extend and amend the Concession Agreement;

NOW, THEREFORE, the parties agree as follows:

ARTICLE I

Except as otherwise specified hereunder, the words and expressions defined in the Concession Agreement shall have the same meaning in this Amendment Agreement.

ARTICLE II

- Add the following at the end of ARTICLE IV of the Law No. 9 of 1998:-

"The Exploration Area" in this Amendment Agreement, as of the Effective Date of this Amendment Agreement, is the Area as described by the boundary coordinates hereinafter referred to in Annex (A-1) and illustrated by the map in Annex (B-1) in this Amendment Agreement and the following provisions shall apply:

aa) An Exploration Period of three (3) years starting from the Effective Date of this Amendment Agreement shall be granted to CONTRACTOR. One (1) extension of two (2) years to this

بناء على اختياره وذلك دون أى شرط سوى وفائه بالتزاماته بمقتضى اتفاق التعديل هذا عن فترة الثلاث (٣) سنوات الأولى، وذلك بموجب إخطار كتابى يرسله المقاول إلى الهيئة في مدة لا تتجاوز ثلاثين (٣٠) يوما قبل نهابة فترة البحث.

ب ب) يلتزم المقاول بأن ينفق خلال قترة البحث البالغة ثبلاث (٣) سنوات مبلغا
لا يقل عن خمسة وعشرين مليون (٠٠٠ ٢٥) دولار من دولارات
الولايات المتحدة الأمريكية على عمليات البحث والأنشطة المتعلقة بها على
أن يلتزم بحفر بنر واحدة (١) عميقة . وفي حالة إذا اختبار المقاول الدخول
في فترة الامتداد البالغة سنتين (٣) ، بلتزم المقباول بإنفاق منا لا يقل عن
عشرين مليون (٠٠٠ ٢٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة
الأمريكية ، على أن يلتزم أيضا بحفر بئر واحدة (١) عميقة .

يلتزم المقاول بتقديم ضمان للهيئة بالصيغة الموضحة بالملحق (ج -١) ليغطى الحد الأدنى من التزامات المقاول من نفقات البحث المنصوص عليها بهذه المادة أعلاه قبل توقيع وزير البشول على اتفاق التعديل هذا بيوم واحد. يكون هذا الضمان لضمان دفع و/أو تحويل كمية من الزيت الخام تكون كافية مسن حيث القيمة لتغطية الفرق بين مسلغ الخمسة وعشرين مليون (٠٠٠٠ ٢٥) دولار مسن دولارات الولايات المتحدة الأمريكية والمبلغ الذي أنفقد المقاول فعلاً وتم اعتماده من الهيئة (العجز). يستمر الضمان سارى المفعول لمدة ستة (٢) أشهر بعد نهاية فترة الثلاث (٣) سنوات المنصوص عليها بعاليه .

رفى حالة ما إذا قام المقاول بمد فترة البحث البالغة ثلاث (٣) سنوات لفترة وأحدة (١) إضافية مدتها سنتين (٢) ، فإن ضمان محاثل يتم تقديمه إلى الهيئة Exploration period shall be granted to CONTRACTOR, at its option, subject only to the CONTRACTOR's fulfillment of his obligations hereunder for the initial three (3) year period, upon written notice which shall be given to EGPC by CONTRACTOR not later than thirty (30) days prior to the end of the Exploration period.

bb) During the three (3) year Exploration Period, CONTRACTOR shall spend a minimum of twenty five million U.S. Dollars (US\$25,000,000) on Exploration operations and activities related thereto provided that CONTRACTOR shall drill one (1) deep well. In the event CONTRACTOR elects to enter the two (2) year extension period, CONTRACTOR shall spend a minimum of twenty million U.S. Dollars (US\$20,000,000) provided that CONTRACTOR shall also drill one (1) deep well.

CONTRACTOR shall submit a Guaranty to EGPC in the form specified in Annex (C-1) covering the CONTRACTOR's minimum Exploration Expenditures obligations stated in this Article above one day before the signature by the Minister of Petroleum of this Amendment Agreement. Such Guaranty shall be for guaranteeing the payment and/or transferring a quantity of Crude Oil sufficient in value to cover the deficiency between the sum of twenty five million U.S. Dollars (US\$25,000,000) and the amount actually spent by CONTRACTOR and approved by EGPC (shortfall). The Guaranty shall remain effective for six (6) months after the end of the three (3) year period stated above.

In the event CONTRACTOR extends the three (3) year Exploration Period for one (1) additional period of two (2) years, a similar

بواسطة المقاول وذلك في اليوم الذي يجارس فيه المقاول حقه في الامتداد. وهذا الضمان سيكون ضماناً لدفع و/أو تحويل كمية من الزيت الخام تكون كافية مسن حبث القيمة لتغطية العجز بين مبلغ العشرين مليون (٢٠٠٠٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية والمبلغ الذي أنفقه المقاول فعلاً وتم اعتماده من الهيئة.

- ج ج) إذا أنفق المقاول أكثر من الحد الأدنى للإنفاق ، أو حفر آبار أكثر من الحد الأدنى المطلوب حفرها خلال فترة البحث البالغة ثلاث (٣) سنوات ، يخصم الفائض من الحد الأدنى للمبالغ المطلوب إنفاقها ، أو الحد الأدنى للآبار المطلوب حفرها من المقاول خلال فترة الامتداد التالية البالغة سنتين (٢) .
- دد) في حالة تخلى المقاول عن حقوقه في البحث بمقتضى اتفاق التعديل هذا على النحو المبين بعاليه قبيسل أو عند نهاية السنة الثالثة (٣) من فترة البحث ويكون المقاول قد أنفق عسلى عسليات البحث مبلغا يقل عسسن مجموع مبلغ الخميسة وعشرين مليبون (٠٠٠ ،٥٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية أو في حالة ما إذا كان المقاول عند نهاية السنة الثالثة (٣) قد أنفق في منطقة البحث مبلغاً يقل عن هذا المبلغ ، فإنه يتعين على المقاول أن يدفع للهيئة مبلغاً مساوياً للفرق بين مبلغ الخمسة وعشرين مليون (٠٠٠ ،٥٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية سالغة الذكر وبين المبلغ الذي أنفقه فعلاً على البحث في منطقة البحث ويكون دفع المقاول لهذا المبلغ للهيئة عند التخلي أو في مدى ستة (٦) أشهر من نهاية السنة الشائلة (٣) من فترة البحث ، حسب الأحوال. وأي عجز في نفقات البحث التي ينفقها المقاول عند نهاية السنة الثانية (٢) من فترة الامتداد للأسباب سالفة الذكر يؤدي بالمثل إلى أن يدفع المقاول للهيئة ذلك العجز .

Guaranty shall be submitted by CONTRACTOR to EGPC on the day the CONTRACTOR exercises its option to extend. Such Guaranty shall be for guaranteeing the payment and/or transferring a quantity of Crude Oil sufficient in value to cover the shortfall between the sum of twenty million U.S. Dollars (US\$20,000,000) and the amount of money actually spent by CONTRACTOR and approved by EGPC.

- cc) If CONTRACTOR spends more than the minimum amount required to be expended, or drills more wells than the minimum required to be drilled during the three (3) year Exploration Period, the excess may be subtracted from the minimum amount of money required to be expended, or the minimum number of wells required to be drilled by CONTRACTOR during the succeeding two (2) year extension period.
- dd) In case CONTRACTOR surrenders its Exploration rights under this Amendment Agreement as set forth above before or at the end of the third (3rd) year of the Exploration Period having expended less than the total sum of twenty five million U.S. Dollars (US\$25,000,000) on Exploration, or in the event at the end of the third (3rd) year, CONTRACTOR has expended less than that sum in the Exploration Area, an amount equal to the difference between the twenty five million U.S. Dollars (US\$25,000,000) above noted and the amount actually spent on Exploration in the Exploration Area shall be paid by CONTRACTOR to EGPC at the time of surrendering or within six (6) months from the end of the third (3rd) year of the Exploration Period, as the case may be. Any **Exploration** Expenditures deficiency spent -CONTRACTOR at the end of the two (2) year extension period for the reasons above noted shall similarly result in a payment by CONTRACTOR to EGPC of such deficiency.

وفى حالة عدم تحقيق اكتشاف تجاري عند نهاية السنة الخامسة (٥) ، أو فى حالة تخلى المقاول عن منطقة البحث التى يحكمها اتفاق التعبيل هذا قبل هذا التاريخ ، فلا تتحمل الهيئة أيا من الالتزامات سالفة الذكر التى يكون المقاول قد أنفقها .

الملاة الثالثية

- يضاف في نهاية المادة الخامسة من القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٨ ما يلي : (أأ) الإجهارية :

فى نهاية السنة الثالثة (٣) بــــعد تاريخ سريان اتفاق التعديل هذا ،يتخلى المقاول للحكومة عن إجمالى خمسة وعشرين فى الماثة (٢٥٪) من المنطقة الأصلية فى تاريخ السريان التى لم يتم تحويلها حينئذ إلى عقد أو عقود تنمية . على أن يكون هذا التخلى فى شكل وحدة واحدة لقطاعات بحث بكاملها لم يتم تحويلها إلى عقود تنمية ما لم يتم الاتفاق بين الهيئة والمقاول على خلاف ذلك، وذلك حتى يتسنى الوفاء بمتطلبات التخلى على وجه الدقة.

في نهاية السنة الخامسة (٥) بسعد تاريخ سريان اتفاق التعديل هذا ،يتعين على المقاول أن يتخلى عن الباقي من المنطقة التي لم يتم تحويلها حينئذ إلى عقد أو عقود تنمية .

وفى حالة ما إذا كانت إحدى الآبار فعلا تحت الحفر أو الاختبار فى نهاية فترة البحث الأولية أو نهاية فترة الامتداد ، فإنه يسمسح للمقاول بفترة لا تزيد على ستة (٦) أشهر لتمكينه من تحقيق اكتشاف بئر تجارية للزيت أو الغاز أو لكى يحقق اكتشافا تجاريا ، على حسب الأحوال . على أن أى امتداد من هذا القبيل بما لا يتجاوز فترة الستة (٦) أشهر سوف يترتب عليه نقصان فترة البحث التالية ، بما يساوى تلك المدة ، على نحو ما يتطلبه الأمر .

In case no commercial discovery is established by the end of the fifth (5th) year, or in case CONTRACTOR surrenders the Exploration Area under this Amendment Agreement prior to such time, EGPC shall not bear any of the aforesaid obligations spent by CONTRACTOR.

ARTICLE UI

-Add the following at the end of Article V of law No. 9 of 1998:

(aa) Mandatory :-

At the end of the third (3rd) year after the Effective Date of this Amendment Agreement, CONTRACTOR shall relinquish to the GOVERNMENT a total of twenty five percent (25 %) of the original Area on the Effective date not then converted into a Development Lease or Leases. Such relinquishment shall be in a single unit of whole Exploration Blocks not converted into Development Leases unless otherwise agreed upon between EGPC and CONTRACTOR so as to enable the relinquishment requirements to be precisely fulfilled.

At the end of the fifth (5th) year after the Effective Date of this Amendment Agreement, CONTRACTOR shall relinquish the remainder of the Area not then converted into a Development Lease or Leases.

In the event at the end of the initial Exploration period or the extension period, a well is actually drilling or testing, CONTRACTOR shall be allowed up to six (6) months to enable it to discover a Commercial Oil or Gas Well or to establish a Commercial Discovery, as the case may be. However, any such extension of up to six (6) months shall reduce the length of the next succeeding Exploration period, as applicable, by that amount.

المادة الرابعية

تلغى الفقرتين (أ) (١) ١- و (أ) (١) ٢- مــن المـــادة السابعة بالقانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٨ وتستبدل بما يلى :

- انفقات البحث"، بما في ذلك ما تراكم منها قبل بدء الإنتاج التجارى الأولى ، والذي لأغراض اتفاقية الالتزام هذه يعنى التاريخ الذي قت فيه أول شحنة منتظمة من الزيت الخام أو تاريخ إقام أول عميليات تسليم للغاز ، تسترد بعدل عشرين في المائة (٢٠٪) سنويا ، تبدأ إما في السنة الضريبية التي حملت ودفعت فيها هذه النفقات أو في السنة الضريبية التي يبدأ فيها الإنتاج التجاري الأولى، أي التاريخين يكون لاحقا .
- ۲ "نفقات التنمية" ، بما في ذلك ما تراكم منها قبل بدء الإنتاج التجارى الأولى ، والذي لأغراض اتفاقيمة الالتزام هذه يعنى التاريخ الذي تمت فيه أول شحنة منتظمة من الزيت الخام أو تاريخ إتمام أول عمليات تسليم للغاز ، تسترد بمعدل عشرين في المائة (۲۰٪٪) سنويا ، تبدأ إما في السنة الضريبية التي حملت ودفعت فيها هذه النفقات أو في السنة الضريبية التي يبدأ فيها الإنتاج التجاري الأولى، أي التاريخين يكون لاحقا.

لا تسترد كافسة النفقسات المتعلقة بالقسانون رقسم ٩ لسنة ١٩٩٨ المعدل والتي حملت ودفعست قسيل تاريخ سريان اتفاق التعسديل هسذا

تلغى بالكامل الفقرة (أ) (٢) مسن المادة السابعة بالقانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٨ وتستبدل بما يلى :

(۲) باستثناء ما هو منصوص عليه في الفقرة (أ) (٣) من المادة السابعة و الفقرة (ه) (٩) من المادة السابعة ، فإن المقاول يحق له أن يحصل على وعتلك كل ربع سنة ، كل البترول المخصص لاسترداد التكاليف الذي يتم الحصول عليه والتصرف فيه بالكيفية المحددة وفقا للمادة السابعة فقرة (ه) . وعندما تزيد قيمة كل البترول المخصص لاسترداد التكاليف (على النحو المحدد في الفقرة (ج)

ARTICLE IV

- The two paragraphs (a) (1) (i) and (a) (1) (ii) of Article VII of the Law No. 9 of 1998 shall be deleted and replaced by the following:.-
 - (i)"Exploration Expenditures", including those accumulated prior to the commencement of initial Commercial Production, which for the purposes of this Concession Agreement shall mean the date on which the first regular shipment of Crude Oil or the first deliveries of Gas are made, shall be recoverable at the rate of twenty percent (20%) per annum starting either in the Tax Year in which such expenditures are incurred and paid or the Tax Year in which initial Commercial Production commences, whichever is the later date.
 - (ii)"Development Expenditures", including those accumulated prior to the commencement of initial Commercial Production which for the purposes of this Concession Agreement shall mean the date on which the first regular shipment of Crude Oil or the first deliveries of Gas are made, shall be recoverable at the rate of twenty percent (20%) per annum starting either in the Tax Year in which such expenditures are incurred and paid or the Tax Year in which initial Commercial Production commences, whichever is the later date.

All Expenditures related to the law No. 9 of 1998 as amended which incurred and paid before the Effective Date of this Amendment Agreement shall not be recovered.

- Paragraph (a) (2) of Article VII of the Law No. 9 of 1998 shall be deleted and replaced by the following:-
 - (2) Except as provided in Article VII (a) (3) and Article VII (e) (1), CONTRACTOR shall each quarter be entitled to take and own all Cost Recovery Petroleum, which shall be taken and disposed of in the manner determined pursuant to Article VII (e). To the extent that the value of all Cost Recovery Petroleum [as determined in Article VII (c)] exceeds the

من المادة السابعة) على التكاليف والنفقات الفعلية القابلة للاسترداده والمزمع استردادها في ربع السنة ذاك بما في ذلك ما قد يرحل طبقا للمادة السابعة (أ) (١) (٤) ، فإنه يتعين تقسيم قيمة هذا الفائض من البترول المخصص لاسترداد التكاليف بين الهيئة والمقاول. بالنسبة للزيت الخام يقسم وفقاً للنسب الموضحة في المادة السابعة (ب) (١) ١- وبالنسبة للغاز يقسم بنسبة خمسة وسبعين في المائة (٧٥٪) للهيئة وخمسة وعشرين في المائة (٧٥٪) للهيئة وخمسة وعشرين في المائة (١٥٪) للمقاول . ويقوم المقاول بسداد نصيب الهيئة إما (١) نقدا و ذلك بالطريقة المنصوص عليها في المادة الرابعة من النظام المحاسبي الوارد في الملحيق (د) و إما (٢) عينا وفقا للمادة السابعية (أ) (٣) من القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٨

- تلغى الفقرة ٢ - الغاز وغاز البترول المسال "LPG" من(ب) (١) من المادة السابعة بالقانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٨ وتستبدل بما يلى :

الغار وغاز البترول المسال"LPG"

نصيب الهيئة نصيب المقاول

الغاز وغاز البترول المسال LPG المنتج والمحست فظ به وجب هذه الاتفاقيمة والذي لم سمت في العصليمات سمترولية (مليون قدم مكعب بيرولية (مليون قدم مكعب يساسي/يوم) (متوسطريع).

(سبعون في المائة) (ثلاثون في المائة) (۲۰ //) (۲۰ //) actual recoverable costs and expenditures, including any carry forward under Article VII (a) (1) (iv), to be recovered in that quarter, then the value of such Excess Cost Recovery Petroleum shall be divided between EGPC and CONTRACTOR, as for the Crude Oil it shall be divided pursuant to the percentages stated in Article VII (b) (1) (i) and as for Gas it shall be divided as seventy five percent (75%) for EGPC and twenty five percent (25%) for CONTRACTOR. EGPC's share shall be paid by CONTRACTOR to EGPC either (i) in cash in the manner set forth in Article IV of the Accounting Procedure contained in Annex "D" or (ii) in kind in accordance with Article VII (a) (3) of the law No. 9 of 1998.

- Paragraph (ii) Gas and LPG of (b) (1) of Article VII of the Law No. 9 of 1998 shall be deleted and replaced by the following:-

Gas and LPG:-

Gas and LPG produced and saved under this Agreement and not used in Petroleum operations (MMSCFD) (quarterly average).

EGPC CONTRACTOR
SHARE SHARE

(seventy percent) (thirty percent)
(70%) (30%)

المادة الخامسة

تلفى الفقرة (د) من المادة التاسعة من القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٨ وتستيدل بالآتى : (د) يدفع المقاول أيضا المنح العالية :

- ١- يدفع المقساول إلى الهيئة فسى تاريخ سريان اتفاق التعديل هـذا مبلغ
 خمسة ملايين (١٠٠٠ ٥) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية.
- ٢- يدفع المقاول للهيئة مبلغ مليونين (٠٠٠ ٠٠٠) دولار من دولارات الولايات
 المتحدة الأمريكية كمنحة عند الموافقة على كل عقد تنمية .
- ٣- يدفع المقاول للهيئة مبلغا مقداره مليونين (٠٠٠ ٢) دولار مسن دولارات الولايات المتحدة الأمريكية كمنحة إنتاج عندما يصل الإنتاج التراكمي من الغاز من المنطقة لأول مرة إلى (٢٥٠) تريليون قدم مكعب ويتم السداد في غضون خمسة عشر (١٥) يوما بعد هذا التاريخ.
- ٤- يدفع المقاول للهيئة مبلغا مقسداره ثلاثة ملايين (١٠٠٠ ٣) دولار مسن دولارات الولايات المتحدة الأمريكية كمنحة إنتاج عندما بصل الإنتاج التواكمي من الفسساز مسن المنطقة لأول مسرة إلى (٥ر٠) تريليون قدم مكعب . ويتم السداد في غضون خسنة عشر (١٥) يوما بعد هذا إلتاريخ.
- ٥- يدفع المقاول للهيئة ميلغا مقداره أربعة ملايين (٠٠٠ ٤) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية كمنحة إنتاج عنسدما يصل الإنتاج التراكمي من الغاز من المنطقة لأول مرة إلى (١) تريليون قدم مكعب ويتم السداد في غضون خمسة عشر (١٥) يوما بعد هذا التاريخ.

ARTICLE V

- The paragraph (d) of Article IX of the Law No. 9 of 1998 shall be deleted and shall be replaced by the following:-
 - (d) CONTRACTOR shall also pay the following bonuses :-
 - 1- CONTRACTOR shall pay to EGPC the sum of five million U.S Dollars (US\$5,000,000) on the Effective Date of this Amendment Agreement.
 - 2- CONTRACTOR shall pay to EGPC as a bonus the sum of two million U.S Dollars (US\$2,000,000) upon approval of each Development Lease.
 - 3- CONTRACTOR shall pay to EGPC the sum of two million U.S Dollars (US\$2,000,000) as a production bonus when the cumulative production of Gas from the Area first reaches the (0.25) trillion cubic feet. Payment will be made within fifteen (15) days thereafter.
 - 4- CONTRACTOR shall pay to EGPC the sum of three million U.S Dollars (US\$3,000,000) as a production bonus when the cumulative production of Gas from the Area first reaches the (0.5) trillion cubic feet. Payment will be made within fifteen (15) days thereafter.
 - 5- CONTRACTOR shall pay to EGPC the sum of four million U.S Dollars (US\$4,000,000) as a production bonus when the cumulative production of Gas from the Area first reaches the (1) trillion cubic feet. Payment will be made within fifteen (15) days thereafter.

- ۲- يدفع المقاول للهيئة مبلغا مقداره خمسة ملايين (١٠٠٠ ١٠٠٠ ٥) دولار مست دولارات الولايات المتحدة الأمريكية كمنحة إنتاج عندما يصل الإنتاج التراكمي من الغاز من المنطقة لأول مرة إلى (٥١) تريليون قدم مكعب . ويتم المعداد في غضون خمسة عشر (١٥) يوما بعد هذا التاريخ.
- جميع المنع الواردة في هذه المادة لا يجوز للمقاول استردادها بأي حال من الأحوال.
- في حالة وجود إنتاج تجاري للزيت ، تلغى المعادلة الموجودة بالفقرة (و) مـــن المادة التاسعة بالقسانون رقسم ٩ لسنة ١٩٩٨ وتستبدل بما يلي :
 - الخام. عنم مكعني قياسي \times هـ \times ۱۹۷۷ . البراميل المكافئة من الزيت الخام. الخام. المعاهمة

يعساد ترقسه الفسقسرة الأولى ١- بالمادة الأولى من القسانون رقم ٢ لنسنة ٢٠٠١ وتستبدل بما يلي :

(۱) (أ) إن الغبار المخصيص الاسترداد التكاليف وحصص الأرباح للسوق المحلية وأيضاً غاز استرداد التكاليف في حالة التصدير طبقا لعقد بيع الغاز بين الهيئة والمقاول (بصفتهما بانعين) وبين الهيئة أو إيجاس (بصفتها مشتر) المبرم وفقا للعادة السابعة (هـ) سوف يقيم ويسلم ويشترى بواسطة الهيئة بسعر يحدد شهرنا طبقا للمعادلة المذكورة في المادة الأولى من القانون رقم ٢ لسنة ٢٠٠١

يضاف ما يلي في نهاية المادة الأولى من القانون رقم ٢ لسنة ٢٠٠١ :

(۱) (ب) إن الغاز المخصص لجميص الأرباح في حالة التصدير طبقا لعقد بيع الغاز بين الهيئة والمقاول (بصفتهما بالعين) وبين الهيئة أو إيجاس (بصفتها مشتر) المبرم وفقا للمادة السابعة (هـ) سوف يقيم ويسلم ويشتري بواسطة الهيئة بسعر صافي العائد.

- 6- CONTRACTOR shall pay to EGPC the sum of five million U.S Dollars (US\$5,000,000) as a production bonus when the cumulative production of Gas from the Area first reaches the (1.5) trillion cubic feet. Payment will be made within fifteen (15) days thereafter.
- All the bonuses in this Article shall in no event be recovered by CONTRACTOR.
- In the event of the existence of Commercial Oil production, the formula in the paragraph (f) of Article IX of the law. No. 9 of 1998 shall be deleted and shall be replaced by the following:-

 $MSCF \times H \times 0.167$ = equivalent barrels of Crude Oil

ARTICLE VI

- Paragraph 1 (i) of Article I of the Law No. 2 of 2001 shall be renumbered and replaced by the following:
- (1) (a) The Cost Recovery and Profit Shares of Gas for local market and also the Gas for Cost Recovery in case of exporting according to the Gas Sales Agreement between EGPC and CONTRACTOR (as sellers) and EGPC or EGAS (as buyer) entered into pursuant to Article VII (e), shall be valued, delivered to and purchased by EGPC at a price determined monthly according to the formula mentioned in Article I of law No. 2 of 2001.
- Add the following at the end of Article I of the Law No. 2 of 2001:-
- (1) (b) The Profit Shares of Gas in case of exporting according to the Gas Sales Agreement between EGPC and CONTRACTOR (as sellers) and EGPC or EGAS (as buyer) entered into pursuant to Article VII (e), shall be valued, delivered to and purchased by EGPC at a net back price.

المادةالسانعة

ملاحق هذا التعديل

الملحق (١-١)

عبارة عن إحداثيات النقاط الركنية لمنطقة البحث.

الملحق (ب-١)

عبارة عن خريطة توضيحية لمنطقة البحث الموصوفة في الملحق (أ-١).

الملحق (ج -١)

صيغة الضمان الذي يقدمه الضامن للهيئة نيابة عسسن المقاول قبل توقيع وزير البترول بيوم واحد (١) على اتفاق التعديل هذا وذلك ضمانا لتغطية العجز بين مبلغ خمسة وعشرين مليون (٠٠٠ ٢٥) دولار مسن دولارات الولايات المتحدة الأمريكية وقيمة المبلغ الذي أنفقه المقاول فعلاً وتم اعتماده من الهيئة .

و المنافق المنافق المنافق المنافقة الم

المادةالثامنة

باستثناء ما تم تعديله على وجه التحديد بموجب اتفاق التعديل هذا، فإن اتفاقية الالتزام تستمر بكامل القوة والأثر وفقا لما ورد بها من أحكام. ومع ذلك، فإنه في حالة أي تعارض بين أحكام اتفاقية الالتزام وأحكام اتفاق التعديل هذا ، فإن أحكام هذا الأخير هي التي تسود.

ARTICLE VII

ANNEXES TO THIS AMENDMENT

- Annex "A-1" is the coordinates of the corner points of the Exploration Area.
- Annex "B-1" is an illustrated map of the Exploration Area described in Annex "A-1".
- Annex"C-1" is a form of a guaranty to be submitted by Guarantor on behalf of CONTRACTOR to EGPC one (1) day before the date of signature by the Minister of Petroleum of this Amendment Agreement, for guaranteeing the covering of the shortfall between the sum of twenty five million U.S. Dollars (US\$25,000,000) and the amount actually spent by CONTRACTOR and approved by EGPC.

Annexes "A-1", "B-1" and "C-1" of this Amendment Agreement are hereby made part hereof and they shall be considered as having equal force and effect with the provisions of this Amendment Agreement.

ARTICLE VIII

Except as specifically amended hereby, the Concession Agreement shall continue in full force and effect in accordance with its terms. However, in case of any conflict between the provisions of the Concession Agreement and the provisions of this Amendment Agreement, the latter shall prevail.

الملاذالتاسعة

يكون تاريخ سريان أتفاق التعديل هذا غو تاريخ توقيع الأطراف عليه بعد إصدار السلطات المختصة في ج.م.ع. لقانون يرخص لوزير البترول بالتوقيع عليه نيابة عن حكومة ج.م.ع.مضفيا عليه كامل قوة القانون وأثره بالرغم من وجود أى تشريع حكومى مخالف.

شسركة شل إيجيبت ان. في.
: \: \:c
الهيئة المصرية العامة للبترول
: 4
جمعورية مصر العربية
: 4
التاريخ :

ARTICLE IX

The Effective Date of this Amendment Agreement shall be the date it is signed by the parties after a law is issued by the competent authorities of the A.R.E., authorizing the Minister of Petroleum to sign it on behalf of the GOVERNMENT of the A.R.E. and giving this Amendment Agreement full force and effect of law notwithstanding any countervailing governmental enactment.

SHELL	EGYPT N.V.
Ву: _	
THE EG	YPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION
Ву: _	
THE AR	AB REPUBLIC OF EGYPT
Ву: -	<u>. </u>
DATE:-	

ونورد فيما يلي جدولا لإحداثيات النقاط الركنية للمنطقة والذي يعتبر جزءا لايتجزأ من لللحق "أ":

إحداثيات حسدود منطقة شمال غرب دمياط بدلتا الثيل

منطقة (١) :

	فط طسول	,		نمط عسرض	•	نقطة رقم
+1	Ŷ٤	• • •	+1	ō £		\
*1	Ť٤	*	41	٤٣	*	Ą
*1	Ŷŏ	9	71	٤٣	×	٣
ትነ	Ťo	*	41	٤١	*	Ĺ
7-1	۴.	٠	۲١	٤١	H	٥
* 1	۳.	41	41	٤٣	"	٦
*1	To po	**	41	٤٣	"	٧
FI	**	¥ 3 +	* \	*1	* *	٨
71	٨Ŷ	'ሦ.	41	Fry	*	٠,
*1	Ť٨	۳۲.	41	٧£	767	١.
71	41	н ,	۲۱	۴٤	"aY	11
41	۲۱	* · ·	41	٤٣	"s£	١٢
14	۱۸	33 - 1	۲١.	ĩ۳	*o£	١٣
41	14	17	41	ō.	*	١٤

منطقة (٢) :

	نط طـــول	·		نط عسرض		نقطة رقم
41	٣٤	"	۲۱	٤٧	da .	\
41	۴٤	4	41	٤٦	4	Y
7"1	40	"	41	٤٣	a	٣
41	۴٥	42	۲۱	٤٤	12	£
71	fr	15 2 2	* 1	ĹĹ	ж.	ð
1-1	۴۳	, .	41	٤٥	٠	٦
41	۴۲	н .	41	٤٥	ls .	٧
71	44	т	41	27	4	٨
71	*.	**	41	٤٦	0	1
*1	1	# + +	* 1	ΈV	*	١.

Coordinates of the corner points of the Area are given in the following table which forms an integral part of Annex "A":


BOUNDARY COORDINATES OF Northwest Demiatta offshore CONCEESION IN NILE DELTA

Area (1):

POINT NO.	LA	LATITUDE		LC	UDE	
	31°	54'	00"	31°	24'	00"
2	31°	43'	00"	31°	24'	00"
3	31°	43'	00"	31°	25	00"
4	31*	41'	00"	31°	25'	00"
5	31,	41'	00"	31°	301	00"
6	<u>31°</u>	43'	00"	31°	_30'_	00"
7	31°	43*	00"	31°	33'	00"
8	31°	36'	00"	31"	33'	00"
9	31°	36'	00"	31°	28'	30"
10	31°	34'	52"	31°	28'	30"
11	31°	34'	52"	31°	21'	00"
12	31°	43'	54"	31°	21.	00"
13	31°	43'	54"	31*	18'	00"
14	31°	54'	00"	31°	18'	00"

Area (2):

POINT NO.	LATITUDE			LONGITUDE		
1	31°	47'	00"	31°	34'	[*] 00"
2	31"	46'	00"	31°	34'	00"
3	31°	46'	00"	31°	35'	00"
4	31*	44'	00"	313	35'	00"
5	31°	44'	00"	31°	33'	00"
6	31°	45'	00"	31°	33'	00"
7	31°	45'	00"	31°	32°	00"
8	31*	46'	00"	31°	32'	00"
9	31°	46'	00"	31°	30*	00"
10	31°	47	00"	31°	30'	00"



ANNEX (B) AMENDMENT AGREEMENT OF

THE CONCESSION AGREEMENT FOR PETROLEUM EXPLORATION AND **EXPLOITATION**

IN

NORTH WEST DEMIATTA OFFSHORE AREA

MILE DELTA

BETWEEN

THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT

AND

THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM

CORPORATION

AND

SHELL EGYPT N.V.

A.R.E.

SCALE 1:1,000,000

الملحق (ب) إتفاق تعديل

اتفاقية الانتزام للبحث عن المبترول واستغلاله

بين جمهررية مصر العربية


الهيئة المصرية العاسة للبتزول

و شركة شل إيجيبت ان , في . في منطقة شمال غرب دمياط البحرية

بدلتا الثيل

3-1-3-

مقياس الرمس ١ : ١٠٠٠ ١٠٠١



ANNEX (B) AMENDMENT ACREEMENT OF

THE CONCESSION AGREEMENT FOR PETROLEUM EXPLORATION AND EXPLOITATION

NORTH WEST DEMIATTA OFFSHORE AREA

NILE DELTA BETWEEN

THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT

GMA

THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION

AND

Shell egypt n.v.

ARE

SCALE 1:1,600,000

العلدق (بيا) الغاق تعيل

اتفاقية الائتزام للبحث عن البترول واستغلاله

جمهورية مصر العربية

الهيئة العصرية العامة للبترول و شركة شل إيجيبت إن . في . في منطقة شمال غربه يمراط البحرية

بدلكا النيل

243

مِقْيِضِ إِلْرِيسِمِ وَ وَ وَ وَوَا وَ وَ وَ وَ وَ

ملحق (جــ - 1) العنمان

الهيئة المصرية العامة للبترول

تحبسة طيبسة

بالإشارة إلى اتفاق تعديسل اتفاقية الالتزام للبحث عن البسترول واستغملالمه في منطقة شمال غرب دمياط البحرية بدلتا النيل والصادر بالقانون رقصم حصد لسنة ٢٠٠ بمعرفة وفيما بين جمهورية مصد العربية (ج.م.ع.) والهيسئة المصرية العمامة للبترول (الهينمة) و شمركة شل إيجيبت ان . في. (ويطلق عليها فيما يلي شن " أو" المقاول") .

تتعهد شركة شل إيجيبت ان. في. وهي الشريك مع الهيئة في اتفاقية الالتزام الصادرة عرجب القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٨ المعدل عرجب القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠١ عنطقة شمال غرب دمياط البحرية بدلتا النيل كضامن وبالنيابة عن المقاول أنه في حالة ما إذا أنفق المقاول فسي منطقة البحث خلال فترة الثلاث (٣) سنوات من تاريخ سريان اتفاق التعديل هذا ، مبلغا أقل من الحد الأدني المحدد لتلك الفترة وهسسو خمسة وعشرين مليون (٠٠٠ مبلغا أقل من الحد الأدني المحدد لتلك الفترة وهسسو خمسة وعشرين مليون التعديل هذا (ويوصف الفرق فيما يلي بـ "العجز") ، سوف تقوم الهيئة بإخطار المقاول و شركة شل إيجيبت ان . في. كضامن كتابة بقيمة العجز ، وخلال خمسة عشر (١٥) يوماً من استلام هذا الإخطار ،تقوم شركة شل إيجيبت ان . في. بالنيابسة عن يوماً من استلام هذا الإخطار ،تقوم شركة شل إيجيبت ان . في. بالنيابسة عن لغطار بدفع و/ أو تحويل كمية من البترول إلى الهيئة تكون كافية من حيث القيمة لتغطية هذا العجز .

ANNEX "C-1"

THE GUARANTY

THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION Gentlemen,

Reference is made to the Amendment Agreement of the Concession Agreement for Petroleum Exploration and Exploitation in North West Demiatta Offshore Area, Nile Delta issued by law No.— of 200— by and between the Arab Republic of Egypt (A.R.E.), The Egyptian General Petroleum Corporation (EGPC), SHELL EGYPT N.V. (hereinafter

referred to as "SHELL" or as "CONTRACTOR").

SHELL EGYPT N.V. which is the partner with EGPC in the Concession Agreement issued by law No. 9 of 1998 as amended by virtue of Law No. 2 of 2001 in North West Demiatta Offshore AREA, Nile Delta, as Guarantor and on behalf of CONTRACTOR hereby undertakes that, if CONTRACTOR spends in Exploration Area during the period of three (3) years from the Effective Date of this Amendment Agreement less than the minimum amount specified for such period of twenty five million U.S. Dollars (\$25,000,000) under this Amendment Agreement (the difference being hereunder described as "Shortfall"), EGPC shall notify the CONTRACTOR and SHELL EGYPT N.V. as Guarantor in writing by the amount of the Shortfall. Within fifteen (15) days of receipt of said notice, SHELL EGYPT N.V., on behalf of CONTRACTOR shall pay and/ or transfer to EGPC a quantity of Petroleum sufficient in value to cover the Shortfall.

وفى حسالة تحويل البترول المذكور، فإن ذلك يتم خصما من حصة شركة شل من إنتاج البترول في أى اتفاقية التزام في جرم ع. وسوف يتم تقييم البترول المذكور في وقت التحريل إلى الهيئة طبقا لأحكام المادة السابعة (ج) من اتفاقية التزام التي تم أخذ حصة شل منها

يجوز للمقاول في أى وقت من الأوقات بين هذا التاريخ والتاريخ الندى سوف ينتهى فيه هذا الضمان ، أن يقدم ضمانا مصرفيا بمبلغ خمسة وعشرين ملبون (۲۵ ۰۰۰۰) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية أو بقيمة هذا العجز بصيغة مرضية للهيئة ، وفي هذه الحالة تبطل تلقائيا أحكام هذا الضمان وينعدم أثره .

وتنعدم صلاحية هذا الضمان ويصبح لاغيا وعديم الأثر عند انقضاء ستة (٦) أشهر بعد نهاية فسترة الثلاث(٣) سنوات من تاريخ سريان اتفاق التعديل هذا ، أو في التاريخ الذي تؤكد فيه الهيئة أن المقاول قد أوفي بالتزاماته المنصوص عليها في اتفاق التعديل هذا .

شركة شل إيجيبت ان. في.

عنيها:

التاريخ :

In case said Petroleum shall be transferred it will be deducted from the share of SHELL of Petroleum production from any Concession Agreement in A.R.E. and said Petroleum shall be valued at the time of the transfer to EGPC in accordance with the provisions of Article VII (c) of the Concession Agreement from which Shell's share has been taken.

CONTRACTOR may at any time between the date hereof and the date on which this Guaranty shall expire, submit a bank guaranty of twenty five million U.S. Dollars (\$25,000,000) or the value of the Shortfall in a form satisfactory to EGPC, in which event the provisions of this Guaranty shall automatically lapse and be of no effect.

This Guaranty shall expire and become null and void on the date six (6) months after the end of three (3) year period from the Effective Date of this Amendment Agreement or on the date EGPC confirms that CONTRACTOR has fulfilled its obligations hereunder.

Yours Faithfully,

SHELL EGYPT N.V.

DATE -----